الأمم المتحدة

A/61/6 (Prog. 13)

الجمعية العامة

Distr.: General
26 May 2006
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والستون

البند ١١٧ من القائمة الأولية*

تخطيط البرامج

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

الجزء الثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين

البرنامج ١٣

المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية

المحتويات

الصفحة

التوجه العام ٢

البرنامج الفرعي ١ - البحث والتحليل والدعوة ٤

البرنامج الفرعي ٢ - تقديم الخدمات اللازمة لوضع السياسات والتقيد بالمعاهدات ٥

البرنامج الفرعي ٣ - المساعدة والمشورة في المسائل التقنية ٧

الولايات التشريعية ٨

* A/61/50 و Corr.1.

140606 120606 06-36647 (A)

التوجه العام

١٣-١ أدرجت الجمعية العامة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية تحقيق التنمية المستدامة ضمن أهداف المنظمة. وللتنمية المستدامة أبعاد كثيرة. فهي تقتضي تقاسم موارد هذا الكوكب من أجل تعزيز كرامة الإنسان. كما تقتضي حسن إدارة تلك الموارد حتى يمكن للأجيال المقبلة أن ترث عالما أفضل. غير أنه من المهم تحرير الأفراد من عبء السلوك ''غير المتحضر'' من أجل حفظ حياتهم وكرامتهم وأسباب كسب رزقهم والمساعدة على بعث القيم المجتمعية لمنع الجريمة. ويدخل هذا الجانب في صميم أعمال مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي أُنيطت به مهمة مساعدة الدول الأعضاء في حربها على المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وقد أعربت الدول الأعضاء أيضا في إعلان الألفية عن تصميمها على تكثيف الجهود المبذولة لمكافحة الجريمة عبر الوطنية بجميع أبعادها، وعلى مضاعفة الجهود لتنفيذ التزامها بمكافحة مشكلة المخدرات في العالم، وعلى اتخاذ إجراءات متضافرة ضد الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره.

١٣-٢ وتعتبر الإجراءات المتخذة لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية، والأعمال الإجرامية العالمية والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره مسؤولية جماعية مشتركة تقتضي الاضطلاع بها في إطار متعدد الأطراف واتباع نهج متكامل ومتوازن إزاءها.

١٣-٣ ويبرز تقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتهديدات والتحديات والتغيير، المعنون ''عالم أكثر أمنا: مسؤوليتنا المشتركة'' (انظر الوثيقة A/59/565)، ضرورة التوصل إلى توافق جديد في الآراء بشأن الأمن في القرن الحادي والعشرين يتجاوز مفهوم أمن الدولة كما كان الحال عند إنشاء الأمم المتحدة. وترتبط جميع التهديدات الأمنية الجديدة، منفردة كانت أو في إطار علاقاتها المعقدة، بالتنمية وسيادة القانون وحقوق الإنسان. ويعد الإرهاب والجريمة عبر الوطنية من ضمن المجموعات الست التي تضم التهديدات الدولية المحددة في التقرير الآنف الذكر. وهناك إقرار واضح من الأمين العام، في تقريره المعنون ''في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع'' (A/59/2005 و Add.1 و 2)، ومن الجمعية العامة، في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بأن الجريمة المنظمة والإرهاب من ضمن الشواغل الأمنية الرئيسية.

١٣-٤ وقد بين ذلك كله بجلاء الموقف الاستراتيجي الذي يتبنّاه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار العلاقة العامة بين التنمية والأمن وحقوق الإنسان.

١٣-٥ وتقوم التوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة التي يأخذ بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على الأسس التالية: (أ) الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والصكوك القانونية العالمية لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره؛ (ب) إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛ (ج) القرارات الرئيسية الصادرة عن الهيئات التشريعية، وخصوصا قرار الجمعية العامة ١٥٢/٤٦، الذي أنشئ بموجبه برنامج منع

الجريمة والعدالة الجنائية، والقراران ١٧٩/٤٥ و ١٨٥/٤٦ جيم بشأن برنامج مراقبة المخدرات؛ (د) دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرون بشأن مكافحة مشكلة المخدرات العالمية؛ (هـ) إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (قرار الجمعية العامة ٥٩/٥٥، المرفق)، وخطط العمل المتصلة بتنفيذه (قرار الجمعية العامة ٢٦١/٥٦، المرفق)، وإعلان بانكوك بشأن أوجه التآزر والاستجابات: التحالفات الاستراتيجية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (قرار الجمعية العامة ١٧٧/٦٠، المرفق)؛ (و) والتوصيات المنبثقة عن نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠)؛ (ز) تقرير الأمين العام المعنون ''الاتحاد في مواجهة الإرهاب: توصيات لاستراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب'' (A/60/825).

١٣-٦ والأركان الثلاثة لبرنامج عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة هي كما يلي:

(أ) إجراء أبحاث وتحليلات لزيادة المعرفة بمسائل المخدرات والجريمة والإرهاب وفهمها، وتوسيع قاعدة الأدلة اللازمة لوضع السياسات العامة واتخاذ القرارات التنفيذية؛

(ب) الأعمال المتعلقة بوضع المعايير من أجل مساعدة الدول على التصديق على المعاهدات الدولية وتنفيذها، وصوغ تشريعات وطنية بشأن المخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وتوفير خدمات الأمانة والخدمات الفنية إلى الهيئات ذات الصلة المنشأة بمعاهدات وهيئات الإدارة؛

(ج) مشاريع التعاون التقني الميدانية الرامية إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على مكافحة المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب لدى طلبها.

١٣-٧ وقد هيأت العولمة بيئة تيسّر تدفق المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره عبر الحدود. فالفوائد التي يمكن أن تجنى من تحرير التجارة وتدفق المنافع العامة تقابلها من جهة أخرى عولمة المخاطر التي تهدد حياة الأفراد وكرامتهم ومصادر كسب رزقهم. لذلك، فإن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة يهدف من وراء أنشطته إلى المساهمة في تحقيق الأمن والعدالة للجميع، أي جعل العالم أكثر أمنا في مواجهة الجريمة والمخدرات والإرهاب.

١٣-٨ وهذه الرؤية شمولية واستشرافية وتحدد إطار الاستراتيجية المتوسطة الأجل لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الجاري إعدادها حاليا. وتقوم تلك الاستراتيجية على إجراء مفاوضات مستفيضة مع أصحاب المصلحة والخبراء الداخليين أو الخارجيين، وهدفها تحقيق التوازن بين الشمولية والانتقائية. ويقابلها ضرورة تحديد الميزة النسبية للمكتب بوضوح وتمهيد السبيل لزيادة استراتيجيات الشراكة مع الجهات الفاعلة الرئيسية في الميادين ذات الصلة.

١٣-٩ ولدى سعي المكتب إلى تحقيق أهدافه، سوف يبذل قصارى جهده لمراعاة المنظور الجنساني، لا سيما في مشاريعه المتعلقة بالوقاية وتوفير مصادر كسب الرزق البديلة ومكافحة الاتجار بالبشر.

البرنامج الفرعي ١
البحث والتحليل والدعوة

هدف المنظمة: زيادة المعرفة بمسائل المخدرات والجريمة والإرهاب وفهمها وزيادة الدعم المقدم للوقاية من المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب والحد منها.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) ازدياد استخدام المجتمع الدولي لقاعدة الأدلة من أجل التصدي لمشاكل المخدرات والجريمة والإرهاب	(أ) '١' ازدياد استعمال المنشورات والتقارير التقنية والإحصاءات الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وازدياد الإشارات المرجعية إليها '٢' ارتفاع عدد زيارات صفحات الموقع الشبكي وعدد التنزيلات منها
(ب) تعزيز القدرات العلمية وقدرات الطب الشرعي على الصعيد الوطني	(ب) '١' ارتفاع عدد المختبرات المشاركة بفعالية في التعاون الدولي '٢' ارتفاع عدد المؤسسات التي تطلب الحصول على معلومات ومواد تقنية يوفرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
(ج) ازدياد الدعم المقدم إلى الأنشطة الوطنية لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية	(ج) ارتفاع عدد اتفاقات الشراكة والتمويل المبرمة مع الحكومات والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص
(د) ازدياد الوعي العام بالمسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وبمعايير وقواعد الأمم المتحدة ذات الصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية	(د) '١' ارتفاع عدد زوّار الموقع الشبكي '٢' ارتفاع عدد المحطات التي تذيع معلومات عن المخدرات والجريمة والإرهاب

الاستراتيجية

١٣-١٠ تتولى شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وسوف تشمل الاستراتيجية الرامية إلى بلوغ الهدف من البرنامج العناصر الرئيسية التالية: (أ) توفير إحصاءات وتحليلات دقيقة في حينها

بشأن مشكلتي المخدرات والجريمة في العالم، مع إيلاء اهتمام خاص بالمظاهر المحددة التي تتخذها الجريمة على الصعيد الإقليمي؛ (ب) توسيع قاعدة الأدلة اللازمة لوضع السياسات؛ (ج) توفير الخدمات في مجال اختبار المخدرات وخدمات خبراء الطب الشرعي؛ (د) تقييم المشاريع والبرامج والأثر المترتب على الأنشطة؛ (هـ) تطوير التخطيط والتحليل الاستراتيجيين؛ (و) تحسين التوازن بين الوقاية والإنفاذ في تخطيط البرامج وصوغ المشاريع؛ (ز) التحاور بشأن السياسات العامة مع الجهات المانحة من الحكومات والدول الأعضاء والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص بغية حشد الموارد؛ (ح) التواصل مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام الدولية؛ (ط) الاضطلاع بأنشطة محددة الهدف في مجال الدعوة والاتصالات، مع التركيز على وسائط الإعلام وإيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأطفال والشباب المستضعفين؛ (ي) التنسيق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى فيما يتعلق بالمسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

البرنامج الفرعي ٢

تقديم الخدمات اللازمة لوضع السياسات والتقيد بالمعاهدات

هدف المنظمة: تيسير وضع السياسات بشأن المسائل ذات الصلة بمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره والتصديق على المعاهدات والاتفاقيات والصكوك القانونية الدولية ذات الصلة والامتثال لها، وبخاصة الاتفاقيتان الجديدتان وهما اتفاقية مكافحة الفساد واتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بالأخيرة، بالإضافة إلى تطبيق معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسّن نوعية الخدمات التي يقدمها في مجال اتخاذ القرارات وتوجيه السياسات العامة كل من لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات السارية الملحقة بها ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد السارية، وكذلك نوعية الخدمات المقدمة من أجل تنفيذ أعمال الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات	(أ) '١' النسبة المئوية لأعضاء المكاتب الموسعة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها ومؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد السارية الذين يبدون رضاهم التام عن نوعية الخدمات التقنية والموضوعية التي تقدمها الأمانة ودقة مواعيدها '٢' النسبة المئوية لأعضاء الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات الذين يبدون رضاهم التام عن نوعية الخدمات الموضوعية التي تقدمها الأمانة إلى الهيئة ودقة مواعيدها

(ب) تشديد الرقابة على المخدرات وتعزيز النظم القانونية لمكافحة الجريمة والفساد والإرهاب	(ب) '١' ارتفاع عدد الأطراف التي تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها وتنفذها اعتمادا على مساعدة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة '٢' ارتفاع عدد الدول الأعضاء التي تصدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفذها اعتمادا على مساعدة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة '٣' ارتفاع عدد الأطراف التي تصدق على جميع الصكوك القانونية العالمية الاثنتي عشرة الأولى لمكافحة الإرهاب وتنفذها، فضلا عن الصك الثالث عشر، وهو الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي
(ج) زيادة قدرة الدول الأعضاء على الامتثال لأحكام الصكوك الدولية المتعلقة بمراقبة المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب	(ج) ارتفاع عدد البلدان التي اعتمدت قوانين وطنية وأدرجت فيها أحكام المعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالمخدرات والجريمة ومنع الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره
(د) تعزيز نظم العدالة الجنائية عن طريق استعمال المعايير والقواعد وتطبيقها بفعالية	(د) ارتفاع عدد البلدان التي اعتمدت قوانين وطنية وهياكل وممارسات إدارية تتماشى ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها

الاستراتيجية

١٣-١١ تتولى شعبة شؤون المعاهدات المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وسوف يتحقق الهدف من البرنامج عن طريق اتباع استراتيجية متعددة الجوانب، تتألف أساسا من العناصر التالية: (أ) تشجيع التصديق على الصكوك الدولية المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وتنفيذ تلك الصكوك، وذلك بوسائل منها بوجه خاص توفير خدمات الدعم والتدريب فيما يتعلق بالمشورة القانونية والمسائل التشريعية وما يتصل بذلك من بناء القدرات المؤسسية، وتيسير نقل الخبرات ذات الصلة؛ (ب) تعزيز قدرات نظم العدالة الجنائية الوطنية على تطبيق التشريعات المتعلقة بمكافحة الإرهاب طبقا لسيادة القانون والتعاون الوثيق مع لجنة مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب؛ (ج) تعزيز التعاون فيما بين البلدان في مجال

المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، ولا سيما تسليم المجرمين وتبادل المساعدة القانونية واسترداد الأصول؛ (د) تشجيع مواصلة تطوير معايير الأمم المتحدة وقواعدها، وكذلك تطبيقها واستعمالها، في منع الجريمة والعدالة الجنائية، بغية تيسير وضع السياسات العامة وتطبيقها، بوسائل منها بوجه خاص التركيز على اتباع نهج شمولي في تعزيز نظم العدالة الجنائية؛ (هـ) أداء مهام الأمانة في مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات السارية الملحقة بها؛ (و) توفير الدعم التقني والموضوعي للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة؛ (ز) مساعدة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على رصد مدى امتثال الحكومات للمعاهدات الدولية المتعلقة بمراقبة المخدرات وزيادة ذلك الامتثال؛ (ح) التنسيق والتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى، وخصوصا مع المعاهد التي تتألف منها شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

البرنامج الفرعي ٣

المساعدة والمشورة في المسائل التقنية

هدف المنظمة: الحد باستمرار من تعاطي المخدرات، ومن إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها، والاتجار بالبشر، وغسل الأموال، والفساد، والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وغير ذلك من أشكال الجريمة عبر الوطنية، ومساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها، على الوقاية من تعاطي المخدرات وعلاجه، ومساعدتها في مجال العدالة الجنائية المحلية، بما في ذلك إصلاح العدالة الجنائية.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز تطبيق أحكام القانون	(أ) '١' ارتفاع عدد البلدان التي تستعمل أدوات وأدلة ومواد تدريبية لتحسين إجراءات العدالة الجنائية وممارساتها، لا سيما فيما يتعلق بالفئات المستضعفة مثل النساء والأطفال '٢' ارتفاع عدد البلدان التي تحسن آليات مكافحة الفساد في قطاع العدل والقطاع العام '٣' ارتفاع عدد البلدان التي تنتهي بها الصراعات والبلدان المارة بمرحلة انتقالية التي تستعمل أدوات وأدلة ومواد تدريبية لتحسين إجراءات العدالة الجنائية وممارساتها
(ب) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على اعتماد وتنفيذ استراتيجيات للوقاية وإعادة التأهيل في مجال المخدرات غير المشروعة والجريمة	(ب) '١' عدد البلدان التي تعتمد وتنفذ استراتيجيات وقائية وفقا للمعايير والقواعد الدولية

		’٢‘ ارتفاع النسبة المئوية للبلدان التي تيسر الحصول على خدمات جيدة للعلاج وإعادة التأهيل ’٣‘ ارتفاع عدد البرامج الوطنية الرامية إلى الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ورعاية المصابين به التي تنظم لصالح السجناء وضحايا الاتجار بالبشر المحتملين والفعليين
(ج) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على إنفاذ تدابير مكافحة الأعمال الإجرامية، بما فيها الفساد، وغسل الأموال، والاتجار بالبشر، وتهريب المهاجرين، وإنتاج الأسلحة النارية والمخدرات غير المشروعة والاتجار بها	(ج)	’١‘ ارتفاع عدد نظم العدالة الجنائية التي تطبق المعايير والقوانين الدولية
(د) تقليص زراعة المحاصيل غير المشروعة عن طريق التنمية البديلة واستدامة كسب مصادر الرزق	(د)	زيادة تيسير حصول البلدان المتضررة على خدمات استشارية ومساعدة تقنية لتنفيذ برامج التنمية البديلة، بما فيها التنمية البديلة الوقائية، وإعداد استراتيجية لاستدامة مصادر كسب الرزق

الاستراتيجية

١٣-١٢ تتولى شعبة العمليات المسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي. وسوف تشمل الاستراتيجية الرامية إلى بلوغ الهدف من البرنامج ما يلي: (أ) إعداد ونشر أدلة ومجموعات من الأدوات ومعايير وقواعد دولية؛ (ب) تزويد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بالمساعدة اللازمة لتعزيز نظم العدل الوطنية عن طريق مختلف أشكال التعاون التقني، بما في ذلك نقل المعارف والتدريب، والخدمات الاستشارية والمعدات، مع التركيز بوجه خاص على بناء القدرات في مجالي مراقبة المخدرات ومنع الجريمة، مع إيلاء اهتمام خاص بأثر المشاكل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة في السكان؛ (ج) تحفيز المنظمات الأخرى على تحقيق نتائج ناجعة ومُثلى والعمل في إطار شراكات معها.

الولايات التشريعية

الاتفاقيات

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٢

الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات (١٩٦٣)

اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (١٩٧٠)

اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١

اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (١٩٧١)

اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية والمعاقبة عليها (١٩٧٣)

الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن (١٩٧٩)

اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية (١٩٨٠)

البروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي المكمل لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (١٩٨٨)

اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية (١٩٨٨)

البروتوكول المتعلق بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري (١٩٨٨)

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨

اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها (١٩٩١)

الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل (١٩٩٧)

الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب (١٩٩٩)

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها الثلاثة (٢٠٠٠ و ٢٠٠١، بدء السريان: ٢٠٠٣)

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (٢٠٠٣، بدء السريان: ٢٠٠٥)

الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي (٢٠٠٥)

قرارات الجمعية العامة

١٥٢/٤٦	وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
٥٩/٥١	إجراءات مكافحة الفساد
٦٠/٥١	إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام
١٩١/٥١	إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية

٨٦/٥٢	تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة
دإ-٢/٢٠	إعلان سياسي
دإ-٣/٢٠	إعلان خاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات
دإ-٤/٢٠	التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي على مواجهة مشكلة المخدرات العالمية
١١٢/٥٣	تبادل المساعدة والتعاون الدولي في المسائل الجنائية
٢/٥٥	إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية
٢٥/٥٥	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
٥٩/٥٥	إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين
٢٥٥/٥٥	بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
دإ-٢/٢٦	إعلان التزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
٩٥/٥٦	متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية
١١٩/٥٦	دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمتها وتواترها ومدتها
١٧٠/٥٧	متابعة خطط العمل لتنفيذ إعلان فيينا بشأن الجريمة والعدالة: مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين
١٧٤/٥٧	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية
٤/٥٨	اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد
١٣٥/٥٨	التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: تقديم المساعدة إلى الدول في مجال بناء القدرات تيسيرا لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
١٣٦/٥٨	تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية على تشجيع تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية ذات الصلة بالإرهاب في إطار أنشطة مركز منع الجريمة الدولية
١٣٧/٥٨	تعزيز التعاون الدولي على منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته وحماية ضحاياه
١٣٨/٥٨	الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
١٣٩/٥٨	معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

١٤٠/٥٨	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني
١٤١/٥٨	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية
٢٠٥/٥٨	منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية
١٦٠/٥٩	مكافحة زراعة القنب والاتجار به
٢٩٠/٥٩	الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي
١/٦٠	نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥
٤٣/٦٠	التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي
١٧٥/٦٠	تعزيز برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ولا سيما قدراته في مجال التعاون التقني
١٧٧/٦٠	متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
١٧٨/٦٠	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية
١٧٩/٦٠	تقديم الدعم إلى أفغانستان بهدف كفالة التنفيذ الفعال لخطتها الخاصة بتنفيذ مكافحة المخدرات
٢٠٧/٦٠	منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تمشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

قرارات مجلس الأمن

١٣٧٣ (٢٠٠١)	تدابير مكافحة الإرهاب الدولي
١٣٧٧ (٢٠٠١)	إعلان بشأن الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب
١٤٥٦ (٢٠٠٣)	إعلان بشأن مسألة مكافحة الإرهاب
١٥٣٥ (٢٠٠٤)	الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين بسبب الإرهاب

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١/١٩٩٢	إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

١٩٩٧/٢٧	تدعيم برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بتطوير إحصاءات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية
١٩٩٩/٢٤	تدابير تعزيز التعاون وأداء مرفق تبادل المعلومات عن المشاريع الدولية في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية
١٩٩٩/٢٥	منع الجريمة منعا فعالا
١٩٩٩/٢٧	إصلاح نظام العقوبات
١٩٩٩/٢٨	إدارة قضاء الأحداث
١٩٩٩/٣٠	استعراض برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات: تدعيم آلية الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات على الصعيد الدولي ضمن نطاق المعاهدات الدولية الموجودة لمراقبة المخدرات ووفقا للمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة
٢٠٠٠/١٥	تنفيذ إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة
٢٠٠١/١١	تدابير تعزيز منع الجريمة الفعال المستند إلى المجتمع المحلي
٢٠٠١/١٢	الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية
٢٠٠٢/١٢	المبادئ الأساسية لاستخدام برامج العدالة التصالحية في المسائل الجنائية
٢٠٠٢/١٣	تدابير لتعزيز منع الجريمة منعا فعالا
٢٠٠٢/١٤	ترويج التدابير الفعالة للتصدي للمسائل المتعلقة بالأطفال المفقودين وبالانتهاك أو الاستغلال الجنسي للأطفال
٢٠٠٣/٢٥	التعاون الدولي والمساعدة التقنية والخدمات الاستشارية في منع الجريمة والعدالة الجنائية
٢٠٠٣/٢٦	منع الجريمة الحضرية
٢٠٠٣/٢٧	الاتجار غير المشروع بأنواع النباتات والحيوانات البرية الخاضعة للحماية
٢٠٠٣/٢٨	التعاون الدولي على منع الاختطاف ومكافحته والقضاء عليه، وعلى توفير المساعدة للضحايا
٢٠٠٣/٢٩	منع جرائم انتهاك التراث الثقافي للشعوب الموروث في شكل ممتلكات منقولة
٢٠٠٣/٣٠	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

٣١/٢٠٠٣	أداء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
٢٥/٢٠٠٤	سيادة القانون والتنمية: تعزيز سيادة القانون وإصلاح مؤسسات العدالة الجنائية، مع التشديد على المساعدة التقنية، بما في ذلك في حالات إعادة البناء بعد الصراعات
٢٦/٢٠٠٤	التعاون الدولي على منع جرائم الاحتيال وسوء استعمال الهوية وتزييفها لأغراض إجرامية وما يتصل بها من جرائم والتحري عن تلك الجرائم وملاحقة مرتكبيها ومعاقبتهم
٢٧/٢٠٠٤	مبادئ توجيهية بشأن توفير العدالة للأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها
٢٨/٢٠٠٤	معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية
٢٩/٢٠٠٤	تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال مكافحة غسل الأموال
٣١/٢٠٠٤	منع الجريمة الحضرية
٣٢/٢٠٠٤	تنفيذ مشاريع للمساعدة التقنية في أفريقيا من جانب مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
٣٤/٢٠٠٤	الحماية من الاتجار بالممتلكات الثقافية
٣٥/٢٠٠٤	مكافحة انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في مرافق نظام العدالة الجنائية قبل المحاكمة وفي المرافق الإصلاحية
٣٩/٢٠٠٤	تقديم المساعدة في مجال مراقبة المخدرات ومنع الجرائم ذات الصلة إلى البلدان الخارجة من الصراعات
١٤/٢٠٠٥	الاتفاق الثنائي النموذجي بشأن اقتسام العائدات الإجرامية أو الممتلكات المصادرة، المشمولة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨
١٦/٢٠٠٥	إجراءات لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية: حماية الشهود
١٧/٢٠٠٥	التعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
١٨/٢٠٠٥	إجراءات مكافحة الفساد: مساعدة الدول على بناء القدرات تيسيرا لبدء نفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتنفيذها لاحقا
١٩/٢٠٠٥	تدعيم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال تعزيز تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات العالمية المتعلقة بالإرهاب ضمن إطار أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٢٠/٢٠٠٥	مبادئ توجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها
٢١/٢٠٠٥	تعزيز قدرة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية على التعاون التقني في مجال سيادة القانون وإصلاح العدالة الجنائية
٢٢/٢٠٠٥	تدابير تعزيز منع الجريمة منعا فعالا
٢٣/٢٠٠٥	تعزيز الإبلاغ عن الجريمة
٢٧/٢٠٠٥	تقديم المساعدة الدولية إلى الدول المتضررة بعبور المخدّرات غير المشروعة
٢٨/٢٠٠٥	تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، أوروبا

قرارات لجنة المخدرات

٤/٤٢	المبادئ التوجيهية التي تسترشد بها الحكومات في الإبلاغ عن تنفيذ برنامج العمل العالمي وعن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات المحددة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨، على النحو المبين في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية في دورتها الاستثنائية العشرين
٢/٤٣	متابعة خطة العمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات
٣/٤٣	تعزيز المساعدة المقدمة إلى متعاطي المخدرات
٦/٤٣	الزراعة غير المشروعة
٩/٤٣	مراقبة السلائف الكيميائية
١٠/٤٣	تعزيز التعاون الإقليمي والدولي على مكافحة صنع العقاقير الاصطناعية، وخصوصا المنشطات الأمفيتامينية، والاتجار بها واستهلاكها بصورة غير مشروعة
٢/٤٤	التقرير الأول المقدم كل عامين من المدير التنفيذي عن التقدم الذي أحرزته الحكومات في تحقيق الأهداف والغايات المقررة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨ والمبينة في الإعلان السياسي الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين المكرسة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية معا
١٤/٤٤	التدابير الرامية إلى تعزيز تبادل المعلومات بشأن الأنماط الجديدة لتناول العقاقير وبشأن المواد المستهلكة
١/٤٥	فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في سياق تعاطي المخدرات

١٣/٤٥	تحقيق المستوى الأمثل لنظم جمع المعلومات وتحديد أفضل الممارسات لمواجهة الطلب على المخدرات غير المشروعة
١٤/٤٥	دور التنمية البديلة في مكافحة المخدرات والتعاون الإنمائي
١/٤٦	تجديد التأكيد على الجهود المعنية بخفض الطلب والوقاية والمعالجة امتثالا للمعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات
٢/٤٦	تعزيز الاستراتيجيات المتعلقة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في سياق تعاطي المخدرات
١/٤٧	تحقيق المستوى الأمثل للنظم المتكاملة للمعلومات عن المخدرات
٣/٤٧	تعزيز مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة المخدرات بصفتها واحدة من هيئاته التشريعية
٥/٤٧	توصيف سمات المخدرات غير المشروعة في مجال إنفاذ القوانين على الصعيد الدولي: تحقيق أقصى قدر من النتائج وتحسين التعاون
٦/٤٧	فعالية مراقبة التسليم
١/٤٨	تعزيز تقاسم المعلومات عن الاتجاهات المستجدّة في تعاطي المواد غير الخاضعة للمراقبة في إطار الاتفاقيات الدولية لمراقبة العقاقير وفي الاتجار بتلك المواد
٢/٤٨	تعزيز برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته التشريعية
٦/٤٨	المرأة وتعاطي مواد الإدمان
٨/٤٨	تطبيق البحوث في الممارسة
٩/٤٨	تعزيز التنمية البديلة بصفتها استراتيجية هامة لمكافحة المخدرات وإرساء التنمية البديلة بصفتها مسألة متعددة المجالات
١١/٤٨	تعزيز التعاون الدولي على منع صنع المخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بهما بصورة غير مشروعة، من خلال منع تسريب السلائف والمعدات الضرورية وتهريبها، في سياق مشروع بريزم وعملية بيربل وعملية توباز
١٢/٤٨	زيادة قدرة المجتمعات المحلية على توفير الخدمات في مجال المعلومات والخدمات العلاجية وخدمات الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية للمصابين بفيروس نقص المناعة

البشرية/الإيدز وبالأمراض الأخرى المنقولة عن طريق الدم في سياق تعاطي المخدرات وتعزيز نظم الرصد والتقييم والإبلاغ

١/٤٩ جمع واستعمال البيانات والخبرات التكميلية المتعلقة بالعقاقير لدعم قيام الدول الأعضاء بتقييم شامل لتنفيذ الإعلانات والتدابير التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين

٢/٤٩ الاعتراف بمساهمة المجتمع المدني في الجهود العالمية لمعالجة مشكلة المخدرات في سياق تقديم تقارير عن الأهداف والغايات التي حددتها الجمعية العامة لعام ٢٠٠٨ في دورتها الاستثنائية العشرين

٣/٤٩ تعزيز نظم مراقبة السلائف الكيميائية المستعملة في صنع العقاقير الاصطناعية

٤/٤٩ التصدي لانتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيره من الأمراض المنقولة عن طريق الدم بين متعاطي المخدرات

٥/٤٩ مبادرة ميثاق باريس

لجنة المخدرات

بيان وزاري مشترك وتدابير أخرى لتنفيذ خطط العمل المنبثقة عن الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة والمعتمدة خلال الجزء الوزاري من الدورة السادسة والأربعين للجنة المخدرات، المعقودة يومي ١٦ و ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣

قرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

١/١ الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

١/٤ خلافة الدول فيما يتعلق بالمعاهدات الدولية الخاصة بمكافحة مختلف مظاهر الجريمة

١/٧ الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

١/٩ الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية